

من وزير المالية

إلى

N°1289

06-07-2015

الموضوع: حول المعلوم للمحافظة على البيئة
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 18 جوان 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل يخضع منتوجكم الذي تقومون بصنعه والمتمثل في القوارير والزجاجات والدوارق والأصناف المماثلة من لدائن المدرج تحت العدد من التعريفه الديوانية للمعلوم للمحافظة على البيئة، بشرط أن إعلامكم أن المعلوم للمحافظة على البيئة يستوجب على بعض المنتجات الملوثة وذلك بنسبة 5% من رقم المعاملات خال من الأداء على القيمة المضافة بالنسبة إلى الإنتاج المحلي وعلى أساس القيمة الديوانية بالنسبة إلى التوريد.

هذا وتعفى من المعلوم للمحافظة على البيئة المنتجات التي تحمّلت مدّخلاتها المعلوم المذكور والتي تم تحديد قائمتها بمقتضى أحكام الأمر عدد 1191 لسنة 2004 المؤرخ في 25 ماي 2004 كما تم تنقيحه بالنصوص اللاحقة.

وبالنسبة إلى الحالة الخاصة، فإن المنتجات التي تقومون بصنعها والمتمثلة في القوارير والزجاجات والدوارق والأصناف المماثلة من لدائن المدرجة تحت العدد من التعريفه الديوانية والواردة بالأمر المشار إليه أعلاه تعفى من المعلوم للمحافظة على البيئة باعتبار أن مدّخلاتها تحمّلت المعلوم المذكور.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

التوقيع: العلام الدرسي

والتشريع: النجيباني

الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي